


حافظوا علی الصلوٰت

حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوَسْطَى وَتُومُوا لِلَّهِ
قَانِتِينَ - المبتدأ: ۲۳۸

حافظوا علی الصلوٰت ای اجتهدوا فی حفظها وامتدادا علیہا.
ومعنا الصلاۃ عبارة عن الاتیان بها کل مرة - کاملة الشرائط والارکان
العملیة . کاملة الارباب والمعانی القلبیة ، فالشیخ الذی یتقاهد
بالحفظ دائما هو الذی لا یلحقه النقص والالم ینمى محفوظا دائما .
والصلوات هی الخمس المعروفة بلیغ من بین الناس ما نزل الیهم
وتعلت عنه بالتواتر العملی - واجمع علیها المسلمون من جمیع الفرق
فهم علی تفرقهم فی کثیر المسائل متفقون علی ان جاهد صلاۃ من
الخمس لا یعد مسلما علی انهم استنبطوا کونها خمساً من ذکر الوسطی
فی الجمع کافی تفسیر الرازی . ومن آیات اخری لقوله تعالی « فسیحان
الله حیثی تمسکون وحیثی تصبحون » وقوله « وله الحمد فی السموات
والارض وعشیا وحیثی تظهرون »
والصلاۃ الوسطی هی احدى الخمس . وللعلماء فی ذلك اقوال اصحابها
ما ذهب الیه الجمهور من کونها صلاۃ العصر لحديث علی عند احمد ومسلم
وابی داود مرفوعا « شغلونا عن الصلاۃ الوسطی صلاۃ العصر » . ورواه
الشیخان واحمد عنه بلفظ ان النبی صلی الله علیه وسلم قال یوم الاحزاب
« ملائکة تبورهم ویوتهم نارا کما شغلونا عن الصلاۃ الوسطی حتی
غابت الشمس » ولم ینکر العصر .

==



سورۃ صافات ۷۵
نارۃ فوشو ۱۰

وقوموا لله قانتين قالوا ان في العنوت معنى المداومة على

الضراعة والمخشوع - اي قوموا ملتزمين لمشيئة الله تعالى -
واستشعار لقيبه وعظمته لاصلاة المرابين ولا الفاعلين . ولا التكل
الصلاة ولا ينشأ عنها ما ذكر الله تعالى من فائدتها الا بهذاء وهو
يتوقف على التفرغ من كل فكر وعمل يشغل عن حضور القلب في الصلاة
ومخشوعه لما فيها من ذكر الله بقدر الطاقة .

والعنوت عبارة عن الانصراف عن مشون الدنيا الى مناجاة الله تعالى -

والتوجه اليه لدعائه وذكره وحيث الناس مناف له فيلزم من العنوت
تركه . وقد روى احمد والشيخان واصحاب السنن ما عدا ابن ماجه

من حديث زيد بن ارقم قال : كنا نتكلم في الصلاة يكلم الرجل مناصحه
ولغو الى جنبه في الصلاة حتى نزلت «وقوموا لله قانتين» وحديث ابن

مسعود المتفق عليه قال : كنا نسلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو
في الصلاة فيرد علينا فلما رجعنا من عند الجاشي سلمنا عليه فلم يرد

فعلنا - اي بعد الصلاة - : يا رسول الله كنا نسلم عليك في الصلاة فيرد
علينا . فقال : ان في الصلاة شغلا . وقال سعيد بن المسيب المراد


بالعنوت هنا العنوت المعروف في صلاة الصبح وهو ان يصح يرجع
انها الصلاة الوسطى .

المنار ۸ : ۲۸۶

~~۳۲~~

في الصلاة

هذه الصلاة
في وجوب المحاذ
وقوموا لله قانتين
الهلاك بالصلاة
للتعوى طه :
ان الصلاة تنزيه
عن الخبوت ۲۵ :
عن الخشاء واه
ولا شك ان هذا
والذكر اذا لم يك
ان المقصود من
المأثورة ، واه
والاخلاص واه
ولو تدبرنا في
الامة ان تعط
مرات هي اوج
الخطوة وكيف
صلى الله عليه
وان احكم ان
العبد من يريد



حافظوا على الصلوات


هذه الصلاة التي فرضها الله علينا وشهد برسوله صلى الله عليه وسلم في وجوب المحافظة عليها بقوله: «حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وتوموا لله قانتين» البقرة: ١٥٣. وأمره أهله بها فقال: «وامر اهلك بالصلاة واصطبر عليها لا نستلك رزقا نحن نرزقك والعاقبة للمتوى» طه: ١٤٢. وبين اختصاصها ومزايا بقوله: «واقم الصلاة ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر. ولذكر الله أكبر والله يعلم ما تصنعون» غلبت: ٤٥. وهذا معناه ان من احتضنها ومزاياها ان تؤدي الى الاستغناء عن الفحشاء والمنكر وتدعو الى الفضيلة ومكارم الاخلاق.

ولاشك ان هذا لا يتحقق بالاقتصار على مجرد فعلها الظاهري بين القراءة والذكر اذ الم يكن منبغثا من وارح قلبى ورغبة خالصة. ولقد حسب البعض ان المقصود من الصلاة هو محض هذه الحركات والاروضاع المعلومة والازكار اما ثورة، والهموار ووجواهرها من اعمال القلوب كصفاء النية والاخلاص والخشوع، فلم تأت بالفرض ولم تنه عن الفحشاء والمنكر. ولو تدبرنا في حكم الله وعظيم لطفه لتجلى لنا انه من فضل الله على هذه الامة ان تعطف وترضى لنا بالمشول بين يديه في اليوم واليلة خمس مرات هي اوقات الصلوات. و اراد ان يعلمنا كيف نقف في ساعة الخلو وكيف نتأجبه فنرض علينا هذه الاروضاع والاذكار. قال صلى الله عليه وسلم: «ان احدكم اذا كان في الصلاة فان الله قبل وجهه وان احدكم اذا كان في صلاته فانه يتأجى ربه، وان اقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد»

ام القرى ٧١٢

المدرومة على
الله تعالى -
لغافلين. ولا تأكلوا
الا بهذا وهو
العلب في الصلاة
اجابة الله تعالى -
له فيلزم من العتوت
ما عدا ابن ماجه
بالحكم الرجل منا صاحبه
« وحدث ابن
عليه وسلم وهو
منا عليه فلم يرد
في الصلاة فرد
المسيب المراد
هو ان صح يرجح

المبار ٨ ٦٨٦




قال الله تعالى لموسى عليه السلام: «إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ
الصَّلَاةَ لِذِكْرِي» طه: ١٤. فبالصلاة كان اتصال العبد بربه بالتوقف
بين يديه يتلو آياته ويتدبرها ويقوم ويجلس ويفعل كل أمور الصلاة
ولهو يعلم أن الله تعالى مراقبه ومطلع عليه فينبغي في نفسه الخوف
من الله تعالى وحب إرضائه. ومتى أدركنا أن الصلاة حالة أو
وضعية خاضعة بساعة المثل ببي يدي مالك الملاك وخالق
السموات والأرضين وفمنها بهذا المعنى لمحصنا عليها كل الحرص وتسايقنا
إليها أكثر من تسايقنا على مقابلة الملوك والامراء. ولعونا كيف نخضع
ونخشع ونندل ونظرع وعند ذلك توجب المراقبة وتحصل الخشية
لا سيما بتكرار العبادة فتمتنع النفس عن المحرمات وتقبل على الطاعات
وتتحقق معنى قوله تعالى: «واقم الصلاة ان الصلاة تنهى عن الفحشاء
والمنكر ولذكر الله أكبر والله يعلم ما تصنعون» عنكبوت: ٤٥.
وتجلى بذلك مكارم الاخلاق. وتربي الناس على النظام والنشاط
وتعودهم حفظ المواعيد والاوراق في صلاة الجماعة التي تعلم فيها
الرهبة بتسوية الصفوف وتساوي الجمع في الذلة والخضوع بحالة
تدعو الى زيادة الرغبة في التوجه الى الله والعمل لاستجلاب رضاه.
وبمقدار ما تقلل خشية الله من القلب بقدر ما يستهو الانسان
في اخلاقه ويعلو في نفسه ويسلم الناس من يده ولسانه.

امر القرني

في الصلاة

سورة ٣١
مراقبة الله في الصلاة
المحافظة على
والزكاة شرطاً
تعالى في أو
تأبوا وأقاموا
الآيات ليقوم بها
منها حديث ابن
قال: «أمرت أن
رسول الله و
رماهم وأمو
أحمد ومسلم في
قال قال رسول
وروي أحمد و
قال: سمعت
بيننا وبينكم
أحمد والطبراني
عن النبي صلى
عليها كانت لا
لم تكن له نوراً
وهامان وإبراهيم
متفقين على




المحافظة على الصلوات

المحافظة على الصلوات آية الايمان الكبرى وقد جعل الشرع الصلاة
والزكاة شرطا لصحة الاسلام واخوة الدين وماله من الحقوق قال
تعالى في اوائل سورة التوبة في الكلام على المشركين المعتدين «فان
تابوا واقاموا الصلاة واتوا الزكاة فاحوانكم في الدين ونفصل
الآيات ليعلمون» اية: ١١. والاحاديث في منطوق الآية ومفهومها كثيرة
منها حديث ابن عمر عند احمد والبخاري ومسلم ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال: «امرته ان اقاتل الناس حتى يشهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا
رسول الله ويعيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة فاذا فعلوا ذلك عصموا مني
رماهم وامنواهم الا بحق الاسلام وحسابهم على الله عز وجل» وروى
احمد ومسلم في صحيحه وابوداود والترمذي وابن ماجه من حديث جابر
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «بين الرجل وبين الكفر ترك الصلاة»
وروى احمد واصحاب السنن الاربعة وابن حبان والحاكم من حديث بريدة
قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «العهد الذي
بيننا وبينكم الصلاة فمن تركها فقد كفر» صححه النسائي والعرقي. وروى
احمد والطبراني في الكبير والارسط من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص
عن النبي صلى الله عليه وسلم انه ذكر الصلاة يوما فقال: «من حافظ
عليها كانت له نورا وبرهانا ونجاة يوم القيامة ومن لم يحافظ عليها
لم تكن له نورا ولا برهانا ولا نجاة وكان يوم القيامة مع قارون وفرعون
وهامان وابي بن خلف» وفي الآثار ما يشعر بان الصحابة كانوا
متفقين على ذلك. فقد روى الترمذي والحاكم وقال صحيح على شرط

==

انا فاغيبني ورم
كل امور الصلاة
في نفسه الخوف
للا حالة او
للحالة وخالق
كل الحرس وسابقنا
لغيرنا كيف نخضع
وتحصل الخشية
بل على الطاعات
تتهى عن الفحشاء
سورة: ٤٥
فطام والمشاط
التي تعلم فيها
المخضوع بحالة
استجاب رضاه
بضم الانسان
وه ولسانه
القرى.



الشيخ عبيد الله بن شقيق العقيلي قال: كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يرون شيئا من الاعمال تركه كفر غير الصلاة.

اريت هذه الايات والاحاديث قد نال التأويل منها نيله في الزمن الماضى، واعرض جماهير المسلمين عنها في الزمن الحاضر، حتى كثرت التاركون الفاطلون، وقل عدد المصليين الساهين وندرا المصلون المحافظون ذلك ان الاسلام عند هؤلاء المسلمين الذين يصفون انفسهم بالمتدينين قد خرج عن كونه عقيدة دينية الى كونه جنسية سياسية، آية الاستسلام به والمحافظة عليه والدفاع عنه مدح كبريا احكامه وان كانوا لا يقيمون حدوده ولا ينفذون احكامه.


اريت هؤلاء المسلمين سياسة ان اهدم لتلى عليه تلك الايات والاحاديث فيصير مستكبرا كان لم يسمعها كان في اذنيه وقرأ. فمنهم من يهدر عنها عدم ايمانها بها وهو الذي قد يصف نفسه او يصفه اقرانه بالمتدين والمتنور). ومنهم من يهدف به عنها الاتكال على الشفاعة من الشافعيين والغرور بالانتساب الى الاسلام

نعم ان للاسلام دولة وان كان هو في نفسه دينا لاجسية. ووظيفة دولته او حكومته انما هي نشر دعوته وحفظ عقائده وادابه واقامة فرائضه وسننه وتنفيذ احكامه في اهله. فمن يفسد حكومة الاسلام فانما ينصرها بمساعدتها على ذلك بالفعل به في نفسه. ويحل غيره عليه وان اقام الصلاة وايتاد الزكاة هما اعظم شعائر الاسلام اولهما الركن الركبي لصلاح النفوس وثانيهما الركن الركبي لصلاح الاجتماع فاذا هدمتا فلا اسلام.

كان اهف الذ
كان اهف الذ
لنفسه. احمد
كان اذا ركع
قال سبحان
كان اذا ركع
عن وائل بن
كان اذا سبح
كان اذا ركع
كان يقطع قرا
الرحيم ثم يقول
كان يكره ان
كان يحد
كان اذا اراد
السلام و
كان اذا اراد
السلام تب
كان اذا اراد
عما يصفون
عز

كان صلى الله عليه وسلم
كان اخف الناس صلاة في تمام . مسلم الترمذي والنسائي عن انس صح
كان اخف الناس في الصلاة على الناس واطول الناس صلاة
لنفسه . احمد وابن عدي عن ابي واقد صح
كان اذا ركع قال سبحان ربي العظيم وبحمده ثلاثا واذا سجد
قال سبحان ربي الاعلى وبحمده ثلاثا . رواه ابو داود عن عتبة بن عامر صح
كثرت اذا ركع فربح اصابعه واذا سجد ضم اصابعه . حاكم . بيهقي
عن واثل بن حجاج صح
كان اذا سجد جاني حتى يرى بياض ابطيه . احمد عن جابر صح
كان اذا ركع للصلاة نشر اصابعه . الترمذي الحاكم عن ابي هريرة صح
كان يقطع قراءته اية الحمد لله رب العالمين ثم يقف الرحمن
الرحيم ثم يقف . الترمذي الحاكم عن ام سلمة صح
كان يكره التساؤب في الصلاة . الطبراني عن ابي امامة صح
كان يمد صوته بالقراءة مدا . احمد . نسائي . ابن ماجه والحاكم عن انس صح
كان اذا انصرف من صلاته استغفر ثلاثا . ثم قال : اللهم انت
السلام ومنك السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام . احمد
مسلم وطلحة . عن ثوبان صح
كان اذا سلم لم يقعد الا بقدر ما يقول : اللهم انت السلام ومنك
السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام . مسلم والاربعة عن عائشة صح
كان اذا سلم من الصلاة قال ثلاث مرات : سبحان رب العزة
عما يصفون وسلم على المرسلين والحمد لله رب العالمين . احمد صح
عن ابي سعيد الخدري عنه .
الجامع الصغير

رسول الله صلى
صلاة .
نيله في الزمان
حتى كثرت التاركون
لصلوات المحافظون
الفسهم بالتمهدين
باسية آية
واعلم وان
ملك الايات والاحاديث
فمنهم من يصد عنها
اقرانه وبالمتقون
فغاية من الشافعي
حسية ووظيفة
وآدابه واقامة
حكومة الاسلام
وكل غيره عليه
انزل الاسلام اولها
ركن لصلوات الاجتماع
المنار 1: 288




بعد التسليم ^{بينها}

ووصل السنة بالفرض من غير فصل مني عنه كما في حديث مسلم
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا بذلك ان لا
 نواصل صلاة بصلاة حتى نتكلم او نخرج . وظاهر النهي التحريم
 الحديث « اذا صليت الصبح فقل قبل ان تكلم احدا من الناس
 اللهم اجرني من النار سبع مرات فانك ان صبت من يوم
 ذلك كتب الله لك حوارا من النار ، واذا صليت المغرب فقل
 قبل ان تكلم احدا من الناس اللهم اجرني من النار سبع مرات
 فانك ان صبت من ليلة كتب الله لك حوارا من النار » ذكره
 في الجامع عن احمد و ابى داود والنسائي وصححه . يقولها كل
 لنفسه في نفسه . ^{في كتاب السنن والهيئات . لمحمد بن شعيب}

قال ثوبان : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انصرف من
 صلاته استغفر ثلاثا . وقال : « اللهم انت السلام ومنك السلام
 تباركت يا ذا الجلال والاكرام » خروجه مسلم ، وعن المغيرة بن
 شعبه رضى الله عنه ، ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا فرغ
 من الصلاة قال « لا اله الا الله وحده لا شريك له ، له الملك
 وله الحمد وهو على كل شئ قدير اللهم لا مانع لما اعطيت ولا
 معطي لما منعت ، ولا يراد لما قضيت ولا ينفع ذا الجند منك
 الجند ، متفق عليه . ^{منه ٤١}

روى ابوها
 حتى تعلم
 حاصل المعنى
 فان اردت
 والكلام الباطن
 روى ابو داود
 حسنه وصححه
 فدعانا وسقا
 يا ايها الكافرون
 ابى جبرين
 الصلاة صلاة
 ان المراد بال
 وعكرمة والم
 الشافعي انه
 والحجاز وروى
 ان المراد بالسك
 النفس بالسك
 قياسه عليه
 احدكم وهو يص




تأنيدها في الصلاة

روى ايها النبي امنوا بالقرآن المصلا وانتم بتكاريه شارة
 حتى تعلموا ما تقولون //

حاصل المعنى على القول بان المراد بالصلاة حقيقة ما هو الظاهر
 فان اردت موضعها فالمراد تشرية المساجد وهي بيوت الله عن اللغو
 والكلام الباطل.

روى ابو داود والحاكم والترمذي والنسائي عن علي كرم الله وجهه من
 حسنه وصحة عن علي كرم الله وجهه قال صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاما
 فدعانا وسقانا من الخمر فاخذت منا وحضرت الصلاة فعدوني فقرأت: قل
 يا ايها الكافرون اجهد ما تعبدون ونحن نعبد الله ونحسب اننا على
 الهدى وبصيرة واني المنذر عن علي ان امام القوم يومئذ هو عبد الرحمن وكانت
 الصلاة صلاة المغرب وكان ذلك لما كانت الخمر مباحة. وهذا يدل على
 ان المراد بالصلاة حقيقة ما هو الظاهر. وروى عن سعيد بن المسيب والفضال
 وعكرمة والحسن ان المراد بالصلاة هنا مواضعها. وروى عن
 الشافعي انه حمل اللفظ على الامرين معا بناء على تجويزه الجمع بين الحقيقة
 والمجاز. وروى عن جعفر والفضال وهو احدى الروايتين عن ابن عباس
 ان المراد بالسكر النعاس وغلبة النوم ولعل من روى عنه ذلك شبه
 النعاس بالسكر. وجعل حكمه حكمه فظن الراوي انه فسر به والعلامة في
 قياسه عليه ظاهرة. وفي حديث انس عند البخاري مرفوعا: اذا نسين
 احدكم وهو يصلي فليشرف فليعلم حتى يقول: //


في حديث مسلم
 لك ان لا
 هو النهي التخييري
 من الناس
 من يوم
 من المغرب
 النار سبع مرات
 من النار ذكره
 يقولها كل
 محمد بن شعير: ٤٠
 انصرف من
 منك السلام
 من المغيرة بن
 لم كان اذا فرغ
 له له الملك
 اعطيت ولا
 الجهد منك



في اربار الصلوات

قال ثوبان : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا انصرف
من صلواته استغفر ثلاثا . وقال : « اللهم انت السلام ومنك
السلام تباركت يا ذا الجلال والاكرام » ، خرجه مسلم .
وعن المغيرة بن شعبه رضى الله عنه . ان النبي صلى الله عليه
وسلم كان اذا فرغ من الصلاة قال : لا اله الا الله وحده لا
شريك له ، له الملك وله الحمد وهو على كل شىء قدير . اللهم
لا مانع لما اعطيت ولا تعطى لما منعت ، ولا اراد لما قضيت
ولا ينفع ذا الجبد منك الجبد . متفق عليه .
وعن عبد الله بن الزبير رضى الله عنه انه كان يقول في كل صلاة
حين يسلم : « لا اله الا الله وحده لا شريك له ، له الملك وله
الحمد وهو على كل شىء قدير ، لا حول ولا قوة الا بالله ، لا اله
الا الله ولا يعبد الا هو له النعمة وله العقول وله الشفاء الجميل
الحسن لا اله الا الله مخلصي له الدين ولو كره الكافرون »
قال ابن الزبير رضى الله عنه : ان النبي صلى الله عليه وسلم
كان يلازم ^{في} من دبر كل صلاة ، خرجه مسلم . السنن والمبتدعات

قارت فوسه
بارد
تاريخ
عن زهير بن
حذيفة : مذ
ما صليت منذ
على غير فطرة
ويتم ويحس
عن عبد الرحمن
نقرة الغراب
يوطن البعير
عن وائل بن
اذا سجد و
اخرجه احمد
عن ابن عمار
امرت ان اس
واليدى و
في الشخير
عن ابي هريرة
وسلم : ان
قبل ركبتا



الشيء ٧٦ ج

احاديث كيفية الصلاة

فارت فوسم ٨٠

بارد ٣٠
تاريخ مسند

عن زهير بن وهب قال: رأيت حذيفة رجلا يصلي تطغف فقال له
حذيفة: مذكم تصلي هذه الصلاة؟ قال: هذا ربي سنة. قال:
ما صليت هذا ربي سنة. ولو مت وانت تصلي هذه الصلاة مت
على غير فطرة محمد صلى الله عليه وسلم. ثم قال: ان الرجل ليخفف
ويتم ويحسن. اخبر البخاري والنسائي. (طغف = تقى وقال)
عن عبد الرحمن بن شبل قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن
نقرة الغراب وافرأش السبع وان يوطن الرجل بالمكان الذي في المسجد كما
يوطن البعير. رواه ابوداود والنسائي.

عن وائل بن حجر رضي الله عنه قال: كان النبي صلى الله عليه وسلم -
اذا سجد وضع ركبته قبل يديه واذا نهض رفع يديه قبل ركبته
اخرجه الصحاح السنن.

عن ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم:
امرت ان اسجد على سبعة اعظم الجبهة واسار بيده الى انفه
واليدين والركبتين واطرف القدمين ولا تكف الثياب ولا الشعر
في المشحين. (الكف = جمع الثوب باليد عند الركوع والسجود)

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم: اذا سجد احدكم فلا يترك ما يترك البعير يضع يديه
قبل ركبته. اخرجه الصحاح السنن.

الذي يدي: ٣٣٣

علم اذا انصرف

مت السلام ومثله

مسلم

صلى الله عليه

لا الله وحده لا

قد ير - الامم

راد ملاقفت

كل من كل صلاة

له الملك وله


الا بالله، لا اله

وله التناء الجميل

الكافرون

عليه وسلم

السنن والمبتدعات




الركوع والسجود

وعن أبي هريرة
أخبرني عن علي بن
المقيم يقول
سجدوا بها
به من سبقكم
من صنع مثل
" تسجدون و
قال أبو صالح
منهن كلهن
الله صلى الله
وثلاثين و
تمام المائة
الحمد وهو عا
البحر " أخر
وعن عبد الله
قال « خصصت
الجنة واليا سين
ويجده عشرا
ومائة في
(١) من ضرب ثلاثين

١٤

١٩
٢٠
٢١
٢٢
٢٣
٢٤
٢٥
٢٦
٢٧
٢٨
٢٩
٣٠
٣١
٣٢
٣٣
٣٤
٣٥
٣٦
٣٧
٣٨
٣٩
٤٠
٤١
٤٢
٤٣
٤٤
٤٥
٤٦
٤٧
٤٨
٤٩
٥٠
٥١
٥٢
٥٣
٥٤
٥٥
٥٦
٥٧
٥٨
٥٩
٦٠
٦١
٦٢
٦٣
٦٤
٦٥
٦٦
٦٧
٦٨
٦٩
٧٠
٧١
٧٢
٧٣
٧٤
٧٥
٧٦
٧٧
٧٨
٧٩
٨٠
٨١
٨٢
٨٣
٨٤
٨٥
٨٦
٨٧
٨٨
٨٩
٩٠
٩١
٩٢
٩٣
٩٤
٩٥
٩٦
٩٧
٩٨
٩٩
١٠٠



التسبيح دبر الصلوات

وعن أبي هريرة رضي الله عنه. ان فقراء المهاجرين اتوا رسول الله صلى
الله عليه وسلم فقالوا: ذهب اصل الثور بالدرجات العلاء والنعيم
المقيم يصلون كما نفعي ويصومون كما نفوم ولهم فضل من اموال
يحجون بها ويعتقون ويصدقون. فقال: «الا علمكم شيئا تدركون
به من سبقكم وتسبقون به من بعدكم ولا يكون احد افضل منكم الا
من صنع مثل ما صنعتم؟» قالوا: بلى يا رسول الله، قال:
«تسبحون وتكبرون وتكبرون خلف كل صلاة ثلاثا وثلاثين»
قال ابو صالح يقول سبحان الله والحمد لله والله ابر حق يكون
منهن كلهن ثلاثا وثلاثين. متفق عليه. وعنه ايضا عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال «من سبح في دبر كل صلاة ثلاثا
وثلاثين وحمد الله ثلاثا وثلاثين وكبر الله ثلاثا وثلاثين وقال
تمام المائة لا اله الا الله وحده لا شريك له، له الملك وله
الحمد وهو على كل شيء قدير غفرت خطاياها وان كانت مثل زبد
البحر» خرجه مسلم.


وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم
قال «خصماتان او خلتان لا ياقظ عليهما عبد مسلم الا ادخله الله
الجنة وهما يسير ومن يعمل بهما قليل، يسبح الله في دبر كل صلاة عشرا
ويحده عشرا ويكبره عشرا، وفلاك خمسون ومائة باللسان والنف
وخمسائة في الميزان» ويكبر اربعا وثلاثين اذا اخذ دفنجه =
(١) من ضرب ثلاثين في خمس صلوات. (٢) لان الخمسة بعشر مثاليها.



ويحمد ثلاثا وثلاثين ويسبح ثلاثا وثلاثين فذلك مائة باللسان
والف في الميزان . قال : وقد رأيت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يعقدها بيده . قالوا يا رسول الله كيف هما يسير ومن يعمل
بهما قليل ؟ قال : يأتي احدكم - يعني شيطانه - في منامه فينومه
قبل ان يقول ، ويأتيه في صلاته فيذكره حاجة قبل ان يقولها «
خرجه ابو داود والنسائي والترمذي . وخرجهوا عن عقبة بن عامر
قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقرأ بالمعوذتين
دبر كل صلاة . وعن ابي امامة رضي الله عنه قال : قيل لرسول
الله صلى الله عليه وسلم اي الدعاء اسمع ؟ قال « جوف الليل الاخير
ودبر كل الصلوات المكتوبات » وقال الترمذي حديث حسن .
وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم اخذ بيده وقال « يا معاذ والله لا احبك فلا تدعن في
دبر كل صلاة ان تقول اللهم اعني على ذكرك وشكرك وحسن
عبادتك . خرجه ابو داود . ١٥٠٠ . من الكلم الطيب .
وروى البخاري انه صلى الله عليه وسلم « كان يتقوز على دبر كل
صلاة بهؤلاء الكلمات : اللهم اني اعوذ بك من الجبن ،
واعوذ بك ان ارد الى ارضي العر ، واعوذ بك من نقمة
الدينا ، واعوذ بك من عذاب القبر . السنن والمسنوعات . بحرفه ٤٢

اشهر كذا في الزاوية

من المكروه
غير ان يخرج
ينهي عن اشتغال
شقيقه ليس
بان يغفل الرجل
في الصلاة بالعم
اذ اتممت الصلاة
وهو واضع
فان كان الحاج
ويستحب اذا
وسلم اذا
منه الشيطان
يدره على فيه
هريرة . ويكره
لينتهي اقوال
رواه مسلم
عائشة رضي
الاتفاق في
العبادة . رواه
المعبد في صلاة
ابو داود وا




من ملكر وهات في الصلاة

من الملكر وهات اشتمال السماء: وهو الارترتاء بقرب على جسده من غير ان يخرج منها يده. قال الشقراني في كشف الغمة: وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن اشتمال السماء - وهو ان يجعل ثوبه على احد عاتقيه فيبب واحد شقيقه ليس عليه ثوب. قال: وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن اللتم بان يغطي الرجل فاه في الصلاة. وكان صلى الله عليه وسلم يأمور بسر الرأس في الصلاة بالعمامة او القنسوة. وينهى عن كشف الرأس في الصلاة ويقول: اذا اتيمت المساجد فأتوا مصيبي. والعصابة هي العمامة. ويكره ان يصدى وهو واضع يده على فيه من غير حاجة. وفي معنى ذلك وضع يده على اذنه فان كان الحاجة بان تتأدب استجب ان يضع يده على فيه لئلا يدخل الشيطان ويستجب اذا تتأدب ان يبالح في رده ما استطا يطبق فيه. قال صلى الله عليه وسلم: اذا تتأدب احدكم فليرده ما استطاق فانه اذا قال: فاهها فخذ منه الشيطان. رواه البخاري عن ابي هريرة. وقال اذا تتأدب احدكم فليضع يده على فيه ولا يعوى فان الشيطان ينفخ منه. رواه ابن ماجه عن ابي هريرة. ويكره ان يرفع بصره الى السماء في الصلاة. لقوله صلى الله عليه وسلم: لينتهين اقوام يرفعون ابصارهم الى السماء في الصلاة او لا ترجع اليهم. رواه مسلم عن جابر بن سمرة ر. م. ويكره الالتفات في الصلاة لقول عائشة رضي الله عنها: سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الالتفات في الصلاة. قال: هو اختلاس يختلسه الشيطان من صلاة العبيد. رواه البخاري عنها. وعن ابي ذر: لا يزال الله مقبلا على العبد في صلاته ما لم يلتفت فاذا صرف وجهه انصرف. اخرجه ابو داود والنسائي

١٧ ٥٥ سؤال ٧٥

مائة باللسان
صلى الله عليه
يسير ومن يعمل
منامه فينومه
بل ان يقولها
عن عتبة بن عامر
المعروفين
قال: قيل لرسول
«جوف الليل الاخير»
حديث حسن.
صلى الله عليه
فلا تدعن في
شركاء وحسن
وزكاد بر كل
من الجبن
بك من فنة
المسحان. محمد خنزور ٤٢




في الصلاة حاسر الرأس

يجوز للرجل ان يصلي مكشوف الرأس، فانها ليست من العورة في حقه
وان ذلك تكشف في الاحرام وهو با. غير ان الافضل ان يصلي على
الصورة التي كان يفعلها النبي صلى الله عليه وسلم، اذ هي افضل
الحالات واكمل الهيئات، ولم ينقل اليها فيما نقل الثقة من هديه
في صحلته وما لبسه انه صلى الله عليه وسلم صلى مكشوف الرأس
مع ترف الدواعي لنقله لوفعله، ومن زعم ثبوت ذلك منه فعليه
الدليل، بل المنقول الثابت عنه صلى الله عليه وسلم انه كان من عادته
لبس العمامة او العائسوة او هماماني بحالسه وفي خطبه وفي
استقباله الوفود وفي سلمه وفي حربه، فقد دخل مكة يوم الفتح
وعليه عمامة سوداء وكانت عمامته تسمى «السحاب» اهداها
لعلي بن ابي طالب، وكانت له عمامة اخرى. وسئل ابي عمر كيف
كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقيم؟ فقال يدبر كور العمامة
على رأسه ويفرشها من ورائه ويرخي له ذؤابة، وعنه رضى
الله عنه. كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اعتم بسدل اى
ارخي طرف عمامته، ولم ينقل اليها ولا عرف منه صلى الله عليه
وسلم انه جلس بين اصحابه او مشى في الطريق او خطب او
استقبل الوفود او غزا وهو حاسر الرأس دون عمامة او
عائسوة، ومن ادعى شيئا من ذلك فعليه البرهان، الخ
والآن وقد تنوع غطاء الرأس ينبغي ان يعلم ان مناط الافضلية
تغطية الرأس، وان كانت الصلاة جائزة الخ

قارن حنيني مخلوف ص ٣١. ملخصا


بالر... تسعة
تجب متابعت
الاحرام او
ليس من
عن ابي له
«انما جعل الا
فاركعوا،
سجد فام
وفي رواية
تكبر واحتمى
فاسجد و
عنه قال
اذا رضع
الله صبور
رسول الله
بالركوع و
- اى الا
بن عازب
سمع الله
عليه وسلم



تجب متابعة الامام وتحريم مسابقتها، اتفقوا على ان السبق في تكبيره
 الاحرام او السلام يطل الصلاة. واختلفوا في غيرها، فعند احمد يبطلها قال:
 ليس لمن سبق الامام صلاة اما المساواة فمكروهة.
 عن ابى هريرة رضى الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:
 «انما جعل الامام ليؤتم به فلا تختلفوا عليه: فاذا كبر فكبروا، واذا ركع
 فاركعوا، واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا اللهم ربنا لك الحمد، واذا
 سجد فاسجدوا، واذا قاعدا فصلوا تعودوا اجمعون» رواه الشيخان
 وفي رواية احمد وابى داود «انما الامام ليؤتم به فاذا كبر فكبروا ولا
 تكبروا حتى يكبر، واذا ركع فاركعوا ولا تاركعوا حتى يركع، واذا سجد
 فاسجدوا ولا تسجدوا حتى يسجد» وعن ابى هريرة رضى الله
 عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «اما يخشى احدكم
 اذا رفع رأسه قبل الامام ان يحول الله رأسه رأس حمار او يحول
 الله صورته صورة حمار» رواه الجماعة. وعن انس قال: قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ايها الناس انى امامكم فلا تسبقوني
 بالركوع ولا بالسجود ولا بالقيام ولا بالقعود ولا بالانصراف.
 - اى الانصراف من السلام - رواه احمد ومسلم. وعن البراء
 بن عازب قال: كنا نصلى مع النبي صلى الله عليه وسلم فاذا قال
 سمع الله لمن حمده لم يكن احد منا ظميره حتى يرفع النبي صلى الله
 عليه وسلم جبهته على الارض. رواه الجماعة

نعم السنة ١٠٤

من العورة في حقه
 ان يصلى على
 اذ هي افضل
 الثقة من هديه
 مكشوف الرأس
 ذلك منه فعليه
 انه كان من عادته
 وفي خطبه وفي
 قبل مكة يوم الفتح
 اهداها
 ابى عمر كيف
 ال يدبر كور العمامة
 واية، وعنه رضى
 عتم سداى اى
 منه صلى الله عليه
 يوق او خطب او
 ون عمامة او
 برهان. الخ
 مناط الافضلية
 الخفا



الشيخ لدهج ١١
تارة فترته ١٠ صلوات
الشيخ لدهج ١٠ صلوات
فصل الصلاة


عن ابي امامة رضى الله عنه قال: بينا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في المسجد ونحن معه ازجادر رجل (ابو اليسر كعب بن مالك الانصاري السلمي)
فقال: يا رسول الله اني اصببت حدا فاقمه علي، فسكت عنه، ثم اعاد
فسكت، واقامت الصلاة. فلما انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم
تبعه الرجل واتبعته النظر ما زايروا عليه، فقال له: ارايت حين
خرجت من بيتك، اليس قد توضأت فاحسنت الوضوء؟ قال: بلى
يا رسول الله، قال: ثم شهدت الصلاة مفذاهم قال: نعم يا رسول
الله، قال فان الله تعالى قد غفر لك ذنبك، او قال ذنبك، اخرج
مسلم وابوداود، واخرجه النسائي، والبخاري، ومسلم ايضا من حديث
ابن مسعود.

وعن انس رضى الله عنه، قال: كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم
فجاءه رجل فقال يا رسول الله اني اصببت حدا فاقمه علي، ولم
يسأله، وحضرت الصلاة فهدى مع النبي صلى الله عليه وسلم
فلما قضى النبي الصلاة قائم اليه الرجل فقال: يا رسول الله اني
اصببت حدا فاقمه لي كتاب الله تعالى، قال اليس قد جعلت
معنا؟ قال نعم، قال اذهب فان الله قد غفر لك ذنبك او
قال حدك، اخرج الشيخان

تيسير الوصول الزبيدي ١: ١٨٥

وعن مالك، انه بلغه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال:
استقيموا ولن تحصوا واعلموا ان خيرا اعمالكم الصلاة ولا يحافظوا
على الوضوء الا مؤمنين،
منه : ١٨٦

قال ابن عبا
اذا سلم من
من كان عن
يحيى بن ابي
سلم اجل عليه




ارباب الفراغ من الصلاة

قال ابن عباس رضي الله عنه ؛ وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم
إذا سلم من صلاته المحرف فاقبل على ما هو بين يديه من غير ما إلى جهة
من كان عن يمينه في الصلاة . وقال البراء بن عازب رضي الله عنه كان
يجهل أن يصلي مما يلي يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه كان إذا
سلم أقبل علينا بوجهه صلى الله عليه وسلم .

كثف ٩٤

صلى الله عليه وسلم
مالك الأصبغى السلمي
كثرت عنه ثم أعاد
صلى الله عليه وسلم
له : أرايت حين
الوضوء قال : بلى
قال : ثم يا رسول
قال زنبك . أخرجه
سلم أيضا من حديث


صلى الله عليه وسلم
أقمه على ، ولم
الله عليه وسلم
رسول الله أف
من قد صليت
لك ذنبك أو
رسول الربيعي : ١٨٥
فيه وسلم قال :
صلاة ولا يحافظ
منه : ١٨٦



وكان
الله عليه
الصلوة
شتم
نابغة
مهم

[Faint, illegible handwritten text in Arabic script]

[Vertical handwritten text on the right edge of the page, possibly a list or index]




الصلوة مع الامراء يؤخرون الصلاة

وكان حذيفة رضي الله عنه يقول: سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول: كيف انتم اذا كانت عليكم امراء يؤخرون
الصلوة عن وقتها؟ قلنا: يا رسول الله! قال: ان
تستم صلوا الصلاة لوقتها. فان ادركتموها معهم فصلوا، فان لم
تاتلوا. ولم يقل احدكم: اني صليت فلا اصلي وان تستم فصلوا
معهم. كسف الغمة. ارك- ٦٤.



شرح الله
التي تظهر
على ارتكاب
والعطاء
« ان الصلاة
خلق له
الا المصداق
حاشقود
كل تلك
بذكره وت

19
20
21
22
23
24
25
26
27
28
29
30
31
32
33
34
35
36
37
38
39
40
41
42
43
44
45
46
47
48
49
50
51
52
53
54
55
56
57
58
59
60
61
62
63
64
65
66
67
68
69
70
71
72
73
74
75
76
77
78
79
80
81
82
83
84
85
86
87
88
89
90
91
92
93
94
95
96
97
98
99
100







سبب فرض الصلاة

شرع الله الصلاة وفرضها علينا لتتحقق بها بالعبودية له
التي تظهر بها نفوسنا من الميل الى الفواحش والمنكرات والاقدام
على ارتكابها وتقوى على الهلع والجور وتحمي بالشجاعة والكرم
والسخاء . وقد بين الله لنا ذلك في آيات من كتابه كقوله تعالى :
« ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر » وقوله « ان الانسان
خلق هلوعا اذا مسه الشر جزوعا ، واذا مسه الخير منوعا ،
الا المصلين » وقوله « قد اخرج المؤمنون الذين هم في صلاتهم
خاشعون » فصلاة الخاشعين - ولا صلاة الا لهم - تكون لها
كل تلك الفوائد بما تتضمنه من مراقبة الله تعالى وتركية الروح
بذكره وتعذية الايمان به .

المنار - ١٣ : ٤٤٤







سبب فرض الصلاة

١٧ رمضان - ٧٥

شرح الله الصلاة وفرضها علينا لتتحقق بها بالعبودية له التي
تظهر بها نفوسنا من الميل الى الفواحش والمنكرات والاقدام على ارتكابها
وتقوى على الهام والجرم وتحمي بالمشجحة والكرم والسخاء. وقد
بين الله لنا ذلك في آيات من كتابه كقوله تعالى: «ان الصلاة
تنهى عن الفحشاء والمنكر» وقوله «ان الانسان خلق هلوعا اذا
مسه الشرجزوعا - واذا مسه الخير منوعا الا المصلين» وقوله:
«واستعينوا بالصبر والصلاة وانها لكبيرة الا الخاشعين» وقوله
«قد اخلف المؤمنون - الذين هم في صلاتهم خاشعون» فصلاة
الخاشعين - ولا صلاة الا لهم - تكون لها كل تلك الفوائد بما تقدمه
من مراقبة الله تعالى وتركية الروح بذكره وتغذية الايمان

المنار ١٣: ٤٤٤

١٧٠

التطوع قبل الجمعة


فقد قال الشيخ ابن تيمية: اما النبي صلى الله عليه وسلم فلم يكن يصلي قبل الجمعة بعد الاذان شيئا ولا نقل لهذا عنه احد. فان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يؤذن على عهد الا اذا تعد على المنبر. ويؤذن بلال ثم يخطب النبي صلى الله عليه وسلم الخطبتين، ثم يقيم بلال فيصلي بالناس فما كان يمكن ان يصلي بعد الاذان لا بعد ولا احد من المسلمين الذي يصلي معه صلى الله عليه وسلم. ولا نقل احدا منه صلى في بيته قبل الخروج يوم الجمعة. ولا وقت بقوله صلاة مقصورة قبل الجمعة. بل الفاظه صلى الله عليه وسلم فيها الترغيب في الصلاة اذا قدم الرجل المسجد يوم الجمعة بغير توقيت. والماثور عن العمامة كانوا اذا اتوا المسجد يوم الجمعة يصلون من حين يدخلون ما تيسر. ولهذا كانوا متفتحين على انه ليس قبل الجمعة سنة مؤقتة بوقت مقصورة بعدد.

التطوع بعد الجمعة

يسن صلاة اربع ركعات او صلاة ركعتين بعد صلاة الجمعة. فعن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال: من كان منكم مصليا بعد الجمعة فليصل اربعاً، رواه مسلم وابوداود والترمذي. وعن ابن عمر قال: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته. رواه الجماعة. وفي العمدة عن ابن عمر انه صلى الله عليه وسلم كان يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته. انتهى. وقبل يصلي ركعتين وسلم ثم يصلي ركعتين. والافضل صلواتها بالبيت. وان صلىها بالمسجد تحول عن مكانه الذي فيه الفرض.

فتحة السنة ٢٧٧


١٢١٠ يون ١٦
ويكره ان يصلي
يصلي مسجدا
فتوضأ ثم جا
أمرته ان يتو
وان الله لا يق
على شرط مس
يوم القيمة
صلى الله عليه
بل عدد من الأ
عضلة سيات
المطهرين و
ولا ينظر اليه
لله فارفع
وسلم كثير
فقال ام س
ير حين ش
لا يزدن
قال ابي عب
ام اسما
ذيلها ل



اسبال الازار في الصلاة

ويكره ان يصلي الرجل وهو مسبل ازاره، لقول ابي هريرة رضي الله عنه: بينما رجل يصلي مسبل ازاره قال له صلى الله عليه وسلم: اذهب فتوضأ فذهب فتوضأ ثم جاء، فقال: اذهب فتوضأ. فقال له رجل: يا رسول الله مالك امرته ان يتوضأ ثم سكت عنه. قال: الله كان يصلي وهو مسبل ازاره وان الله لا يقبل صلاة رجل مسبل. رواه ابو داود باسناد حسن صحيح على شرط مسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه قال: لا ينظر الله يوم القيامة الى من جر ازاره بطرا، متفق عليه. وعنه ايضا قال صلى الله عليه وسلم: ما اسفل من الكعبين للرجال بقصد البطرا مرام بل عُدَّ من الكباثر لان ازره المؤمن الى كعبه والى نصف ساقه والى عضلة ساقه، وما زاد على ذلك اسراف وتشبه بالنساء، وتزوي بزوي المتكبرين وموجب لتعلق الجانسة فلا خير فيه ولا يجب الله تعالى ولا ينظر اليه. عن ابي عمر قال صلى الله عليه وسلم: ان كنت عبدا لله فارفع ازارك. رواه الطبراني والبيهقي صحيح. وكان صلى الله عليه وسلم كثيرا ما يقول: من جر ثوبه خيلاء لم ينظر الله اليه يوم القيامة. فقالت ام سلمة رضي الله عنها: فكيف يصنع النساء بذيولهن. قال: يرخين بشبرا، قالت: اذا اكتشف احداهن. قال: فيرخي ذراعا لا يزدن عليه، رواه ابو داود والترمذي. قال ابي عباس رضي الله عنهما: اول من جر الذيل من النساء ام اسماء بنت عميس، فانها لما جرت من سارة ارحمت ذيلها لتفخر اثرها. كشاف الغم

فلم يكن يصلي
 صلى الله
 ويؤذن
 بل لا يصلي
 من المسلمين الذي
 صلى في بيته قبل
 بقعة. بل الفاظه
 الرجل المسجد يوم
 الوا المسجد يوم
 كانوا متفقين على
 بقعة. فعن ابي هريرة
 بعد الجمعة فليصل
 كان رسول الله
 رواه الجماعة.
 ان يصلي بعد الجمعة
 ثم يصلي ركعتين.
 يحول عن مكانه




ادراك ركعة

عن ابي عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: من ادرك ركعة
من صلاة الجمعة فليصنف اليها اخرى وقد تمت صلاته. رواه
المسائي وابن ماجه والدارقطني. قال الحافظ في بلوغ المرام استارده
صحيح. وعن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال: من ادرك
من الصلاة ركعة فقد ادركها كلها. رواه الجماعة.
واما من ادرك اقل من ركعة فانه لا يكون مدركا للجمعة ويصلى
ظهورا اربعا. ينوي الجمعة ويقمها ظهرا. في قول اكثر العلماء. قال ابن
مسعود: من ادرك من الجمعة ركعة فليصنف اليها اخرى، ومن
قائه الركعتان فليصل اربعا. رواه الطبراني بسند حسن. وقال ابن
عمر: اذا ادركت من الجمعة ركعة فاضف اليها اخرى وان ادركتكم
جالوسا فصل اربعا. رواه البيهقي. وهذا من ذهب الشافعية والمالكية
والحنابلة ومحمد بن حسن. وقال ابو حنيفة وابو يوسف: من ادرك
الشهيد مع الامام فقد ادرك الجمعة فيصلى ركعتين بعد سلام الامام
وتمت جمعة.

فقه السنة للشيخ: ٢٦٨

امرنا الله بار
فضل الله ولم
وقد ورد ان
البعدي في
الآية لانه
روى عن ابن
يصلى بعد الج
كان عكة ف
واذا كان بار
ولم يصل في



فإذا قضيت الصلاة فاستشروا في الأرض وابتغوا
من فضل الله واذكروا الله كثيرا لعلكم تفلحون .

أمرنا الله بأن ننشر في الأرض بعد انقضاء الصلاة ونطلب من
فضل الله ولم يأمرنا أن نصلي الظهر بعد الجمعة

وقد ورد أن النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يصلي سنة الجمعة

البعديّة في المسجد بل كان يذهب ويصليها في البيت عملاً بهذه

الآية لأنه تعالى أمر بالانتشار بعد صلاة الجمعة . يدل ذلك ما

روى عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان

يصلي بعد الجمعة ركعتين في بيته . رواه الجماعة . وعنه أنه إذا

كان بمكة فصلى الجمعة تقدم فصلي ركعتين ثم تقدم فصلي أربعاً

وإذا كان بالمدينة فصلى الجمعة ثم رجع إلى بيته فصلي ركعتين .

ولم يصل في المسجد . رواه أبو داود . المنار . ص ٢٥

من ادرك ركعة

صلاته يرواه

بلوغ المرام استناره

سلم قال : من ادرك

الركعة .

الجمعة ويصلي

العلماء . قال ابن

لها اخرى . ومن

دعوى . وقال ابن

رى وان اركتهم

لشافعيه والمالكية

سيف : من ادرك


بعد سلام الامام

٢٦



فقال ابن عباس
من صلى ركعة
عليه وسلم يت
خدا في فري حيا
نقال: اقرؤا
يقول: قال
ولعبدى ما
تعالى حمدنى
على عبدى
وفى رواية
نستعين « قال
واذا قال: «
المفضوب على
ما سأل
(قال شيخنا)
لانه تعالى
يقول: لا يق
فكان يأمر بقر
امام . وكان
او تطوعا فله


قال ابن عباس
من صلى ركعة
عليه وسلم يت
خدا في فري حيا
نقال: اقرؤا
يقول: قال
ولعبدى ما
تعالى حمدنى
على عبدى
وفى رواية
نستعين « قال
واذا قال: «
المفضوب على
ما سأل
(قال شيخنا)
لانه تعالى
يقول: لا يق
فكان يأمر بقر
امام . وكان
او تطوعا فله



قراءة الفاتحة


قال ابن عباس رضي الله عنهما: كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول:
 من صلى ركعة لم يقرأ فيها بأم الكتاب فلم يصل الا وراء الامام. وكان صلى الله
 عليه وسلم يقول من صلى صلاة لم يقرأ فيها بفاتحة الكتاب فهي خداج فهي
 خداج فهي خداج، فعيل لابي هريرة رضي الله عنه: اننا نكون وراء الامام؛
 فقال: اقرؤا بها في انفسكم، فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
 يقول: قال الله عز وجل: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين
 ولعبي ما سأل، فاذا قال العبد « الحمد لله رب العالمين » قال الله
 تعالى عدي عبدي. واذا قال « الرحمن الرحيم » قال الله تعالى: انشئ
 علي عبدي. واذا قال: « مالك يوم الدين » قال: مجدني عبدي.
 وفي رواية توفني الي عبدي. واذا قال: « اياك نعبد واياك
 نستعين » قال: لهذا بيني وبين عبدي. ولعبي ما سأل. واذا
 واذا قال: « اهدنا الصراط المستقيم - صراط الذين انعمت عليهم غير
 المغضوب عليهم ولا الضالين » قال الله تعالى: لهذا لعبي ولعبي
 ما سأل. رواه الامام احمد ومسلم والنسائي، كشف الغمة ٤/٢٠٠
 (قال شيخنا) رضي الله عنه: وهذا اقوى دليل على تعيينها في الصلاة
 لانه تعالى سماها صلاة وجعلها جزءا منها. وكان صلى الله عليه وسلم
 يقول: لا يقرآن احد منكم شيئا من القرآن اذا جهرت الا بام القرآن.
 فكان يامر بقراءتها - ويقول لا صلاة الا بفاتحة الكتاب امام او غير
 امام. وكان صلى الله عليه وسلم يقول من صلى صلاة مكتوبة
 او تطوعا فليقرأ فيها بام القرآن وسورة معها. وفي رواية وامتن معها =

كشف الغمة - ج ٤ - ج ١ - ص ١٤٢



= وفي رواية وشيء معها . فان انتهى الى ام القرآن فقد اجزأ . ومن
كان مع الامام فجهر فليقرأ بفتح الكتاب سرا في بعض سكناته وكان
ابو امامة الباهلي رضي الله عنه يقول سئل رسول الله صلى الله عليه
وسلم : اني كل صلاة قرادة . قال نعم ، ذلك واجب . وكان صلى الله
عليه وسلم يرضى للمأموم في ترك قراءة الفاتحة في الجهرية لاشتغاله
بسماع قراءة الامام . ويقول : اذا قرأ الامام فانصتوا . الخ
وكان صلى الله عليه وسلم اذا علم رجلا الصلاة يقول له : ان كان معك
قرآن فاقرا والا فاحمد الله وكبره وهمله ثم اركع . وجاءه رجل فقال : يا رسول
الله اني لا استطيع ان اتعلم القرآن فعلمني ما يجزييني فقال : قل سبحان
الله والحمد لله ولا اله الا الله والله اكبر ولا حول ولا قوة الا بالله العلي
العظيم ثم اركع . وكان صلى الله عليه وسلم يقول : لا صلاة الا بقراءة
ولو بام الكتاب . قال ابن عباس رضي الله عنهما : وكل ذلك اذا كان
عند نزول قوله تعالى فاقروا ما تيسر منه . فلما امر رسول الله صلى الله
عليه وسلم بتعيينها في الصلاة امر ابا هريرة رضي الله عنه ان يخرج فيناري
لا صلاة الا بقراءة فاتحة الكتاب ومن كان مأموما فليقرأ بها في سكنات
امامه . قال شيخنا رضي الله عنه : تقوم بلغم النداء فقالوا بتعيينها .
وقدم لم يبلغهم النداء فنقل عنهم القول بعدم تعيينها . الخ
وكان ابن عباس رضي الله عنهما يقول : لا بد من قراءة الفاتحة خلف الامام
بجهر او لم يجهر فان لم يسكت الامام بعد قراءته الفاتحة فليقرأ المأموم
معه . كذا في كشف الغمة للشعراي جز ١ ص ٨٥ المحققا . فليراجع .

قال صلى الله
ثلاث من الجف
يفرخ من صد
قال : تد
والاقتداء با
قال : ر
الدارقطني
قال : س
رواه احمد -
قال :
ابن ماجه
قال :
قاعد على
من صلواته
قال :
صلاة اربعة
الله من ثما
عند الله امر
عن قيات ب
تتري - ام



الم ١٤ شطون ٧٦ جمع

قال صلى الله عليه وسلم:

ثلاث من الجفاء ان يبوك الرجل قائما او يمسح جبهته قبل ان
يفرخ من صلاته او ينفخ في سجوده. الثاني البزار عن بريدة (٤)
قال: ثلاث من تمام الصلاة استباح الوضوء وعدل الصف
والاقتداء بالامام. رواه عبد الرزاق عن زيد بن اسلم مرسلا.
قال: ركعتان بسواك خير من سبعين ركعة بغير سواك. رواه

الدارقطني عن ام الدرداء (حسن)

قال: سوواصفوكم فان تسوية المصنوف من اقامة الصلاة.

رواه احمد - ق - ابوداود وابن ماجه عن انس (ص)

قال: سوواصفوكم او ليخالفن الله بيني وجوهكم. رواه

ابن ماجه عن النعمان بن بشير (ص)

قال: صلاة الرجل قائما افضل من صلاته قاعدا وصلاته
قاعدا على النصف من صلاته قائما وصلاته قائما على النصف

من صلاته قاعدا. رواه احمد ابوداود عن عمران بن حصين (ص)

قال: صلاة رجلين يوم احدهما صاحبه اركي عند الله من

صلاة اربعة تترى - وصلاة اربعة يؤمهم اخدم اركي عند


الله من ثمانية تترى وصلاة ثمانية يؤمهم اخدم اركي

عند الله من صلاة مائة تترى. رواه البرقي والبيهقي

عن قبات بن اشيم. ص

الجامع الصغير - ٢
تترى - اصله وترى من الوتر ابدل الواو تاء = مجي واحد بعد آخره.

اجزاء. ومن
سكناته وكان
لله صلى الله عليه
وكان صلى الله
تطرية لا شغاله
هتوا. الخ
ان كان مع
قال: يا رسول
قال: قل سبحان
قوة الاباه العلي
صلاة الاعتوازة
ذلك انما كان
سوى الله صلى الله
ان يخرج فيباري
يقربها في سكنات
قالوا بتعيينها.
الخ
ماحة خلف الامام
خليقا الامام
عليه اجمع.



صلاة المستوفى والمتطلى والحاقن وغيرها


وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن صلاة المستوفى في قعدته .
قعد متصبا غير مطهر . ويقول : عمدة صلاتكم الخشوع .

وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن التملط في الصلاة ويقول لا يملط
احدكم في الصلاة ولا عند النساء الا عند امراته وجواريه .
التملط = التمدد والتلويح في الكلام والتلون فيه . ومنه التلميح
ومد اليدين .

وكان صلى الله عليه وسلم ينهى عن تغير العينين في الصلاة -
ويقول : اذا قام احدكم في الصلاة فلا يغرن عينيه . رواه
الطبراني وابن عدي عن ابن عباس - فن -

وكذا رسول الله عن الاغتسال في الصلاة كما رواه ابو عبد الله في
الطحاوي وسواء عن الاغتسال في الصلاة والحكم والبرهاني في مسنده
وهو عن السدل وان يغطي الرجل فاه . رواه احمد عن ابي بصير في
نهى ان يغطي الرجل في الخاف لا يتوشح به ونهى ان يهدى الرجل
في سراويل وليس عليه رداء . رواه ابو داود والحاكم عن يزيد بن
نهى ان يهدى الرجل وراسه معقوص . رواه الطبراني عن ام سلمة :
نهى ان يهدى الرجل وهو حاقن . رواه ابن ماجه عن ابي امامة :
نهى ان يهدى خلف المتحدث والنائم . رواه ابن ماجه عن ابي عبيد
كان صلى الله عليه وسلم ينهى عن صلاة الحاقن والحاقب والحاقق
والمسبل والمختصر والتعصب والشافق والشافد
والكافث والعايث والمسبل ومن يمر بين يديه الناس
كشف الخمر : ٧٨ . والجامع الصغير

الفوق كذا
نارت فوس ما
اول ما افتره
ما يرفع من الحما
الحسن لمن كاه
هل تجدون
الفرصة هو
ضبع شيئا
تتمون بها
فان كان ضبع
من صدقة
برحمة الله
له : ادخل
امرت به
النار
اول ما يحا
كتبت له
انظروا
ثم الزكاة
رواه احمد




المفرد مع منفرده
نارث فرتس ما صبروا
ما لم ١٨ شعبان ٧٦٥ هـ
نارث فرتس ٨١
٢٢

اول ما افترض الله تعالى على امتي الصلوات الخمس واول ما
ما يرفع من اعمالهم الصلوات الخمس واول ما يسئلون عن الصلوة
الخمس فمن كان ضيع شيئا منها يقول الله تبارك وتعالى انظروا
هل تجدون لعبدي نافلة من صلاة تقوم بها ما نقص من
الفريضة وانظروا في صيام عبدي شهر رمضان فان كان
ضيع شيئا منه فانظروا هل تجدون لعبدي نافلة من صيام
تقوم بها ما نقص من الصيام وانظروا في زكاة عبدي
فان كان ضيع منها شيئا فانظروا هل تجدون لعبدي نافلة
من صدقة تقوم بها ما نقص من الزكاة فيؤخذ ذلك
برحمة الله وعدله فان وجد فضلا وضع في ميزانه وقيل
له ادخل الجنة مسرورا وان لم يوجد له شيء من ذلك
امرت به الزبانية فاخذوا بيده ورجليه ثم قذف في
النار رواه الحاكم في الكف عن ابن عمر حين
اول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلواته فان كان اتمها
كتبت له تامة وان لم يكن اتمها قال الله للائكة:
انظروا هل تجدون لعبدي من تطوع فتكملون بها فريضة
ثم الزكاة كذلك ثم تؤخذ الاعمال على حسب ذلك
رواه احمد ابو داود ابن ماجه والحاكم عن تميم الداري

الجامع الصغير I ١١٢


غيرها
توفى في قعدته
الخروج
ة ويقوله لا يط
وجواربه
ومنه التبر
في الصلاة
رواه
عبد الحليم بن عمار
عن سمره بن
ابن عمار
ان يمدى الرجل
والحاكم عن يزيد
بن ابي عمير
عن ابن ابي عمير
ابن ماجه عن ابن عباس
الحاقب والحاقب
والصاف
بده الناس
والجامع الصغير



قال المزيبي رحمه الله عليه : يحتاج المصلى الى اربع خصال حتى
 ترفع صلاته - حضور القلب - و شهود العقل - و حضور
 الاركان - و خشوع الجوارح ؛ فمن صلى بلا حضور قلب فهو مصل لا
 ومن صلى بلا شهود عقل فهو مصل ساه . ومن صلى بلا حضور
 الاركان فهو مصل جاف . ومن صلى بلا خشوع الجوارح فهو مصل
 خاطئ . ومن صلى بهذه الاركان فهو مصل واف .

[Faint handwritten text, likely bleed-through from the reverse side of the page]


قارت فوسم ١١٠٠
 قارت فوسم ١١٠٠
 ولقد اخذ الله
 وقال الله اني
 وعزهم وهم
 جنت تجري من
 سناه كما يقول
 و اتيمم الزكاة
 في جميع الاركان
 حاضر القلب بخاء
 ويكلمه ويحده
 مالك يوم الد
 الركوع يتذكر
 عند السجود
 فانما هو لك
 وكأنه كاذب في
 ان فتوى الفقهاء
 لاعلاقة لهم بال
 بالفواهر والم
 وليس له في
 بالارواح ولفظ
 والعلماء والمخ



قال النسن رضي الله عنه : وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعلم الاعراب الاله فالا هم من امرد ينهم . وجاده صلى الله عليه وسلم مرة اعرابي فعلمه فرائض الاسلام . فقال : هل علي غيرها ؟ قال : لا الا ان تطوع . وقال واثة بن الاسقع رضي الله عنه : اتى رجل من اهل اليمن الى رسول الله صلى الله عليه وسلم . وكان ذلك الرجل الكنف (ابدن - بدني) اهل - اوقص (قصر الفتى) احنف (اخرجت رجليه الى الداخل) - اسحم (اسود الوجه) . احسرت (يعمل بشماله) - افحج (فرق رجليه في المشي) . فقال : يا رسول الله اخبيرني بما فرض الله علي . فلما اخبيره قال : اني اعاهد الله تعالى ان لا ازيد على فريضة . قال : ولم ذلك ؟ قال : لانه خلقني فسووه خلقني . ثم ادبر الرجل . فنزل جبرئيل عليه السلام . فقال : يا محمد اني العاتب . انه عاتب ربنا كرميا . فاعتبه . قال قل له : لا ترضى ان يبعثك ربك في صورة جبرئيل يوم القيمة . فبعث رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرجل . فقال له : انك عاتب ربنا كرميا . فاعتبك . افلا ترضى ان يبعثك في صورة جبرئيل . قال : بلى يا رسول الله . صلى الله عليه وسلم . قال الرجل : فاني اعاهد الله ان لا يعزى جسدي على شيء من مرضاة الله الا عملته . وكان صلى الله عليه وسلم يعظم امر الصلاة حتى كان يقول فعن سئل في قتله من المناخيتي : لا تقتلوه فاني نهيت عن قتل المسلمين .

كشف الغم ٧ : ٥٩

قارت فرسورد
عن ابي هريرة
الى الصلاة فاسب
ثم ارفع حتى تطمئن
ثم ارفع حتى تطمئن
كلها . اخرجها
عن ابي هريرة
في ناحية المسجد
وعليك السلام
عني يا رسول الله
القبلة فكبى . ثم
حتى تستوي قائم
افعل ذلك في
يعني من السجدة
ومعنى هذا
اركان الصلاة
لا يزال يسوق
يعرف الرجل ما
ذلك . فعلمه
الصلاة بمراعاة
بالتأنيته



فرض الصلاة

ع ٧ طرقت لرسالة ٨٠ سنة ١٥

٨٠ سنة ٢ صدر ٨٠


فرض الله على نبيه الصلاة، نجاده جبريل وعلمه الوضوء وصلى
وحدد له موافقت الصلاة فصلاته صلاة به خديجة وعلي بن ابي طالب
وهو اول من آمن به من الهيبان

روى الطبري، في سنده مرفوع الى عفيف الكندي قال:
كان العباس بن عبد المطلب لي صديقاً فبينما انا عنده بمنى فأتاه رجل
مجتبى فتوضأ فاسبغ الوضوء ثم قام يصلي، فخرجت امرأة فتوضأت
وقامت تصلي، ثم خرج غلام قد رآه الحق، فتوضأ ثم قام الى جانبه يصلي.
فقلت: ويحك يا عباس! ما هذا؟ قال: لهذا ابني اخي محمد بن عبد الله بن
عبد المطلب، يزعم ان الله بعثه رسولا، وهذا ابني اخي علي بن ابي
طالب قد تابعه علي وبنه وهذه امرأته خديجة بنت خويلد
قد تابعت علي وبنه. قال عفيف بعد ما اسلم: ليتني كنت رابعاً!
والقول المرجح في السيرة ان الصلاة اول ما فرضت - اي
قبل الاسراء - كانت ركعتين ركعتين وكانت مرتين، احدهما قبل طلوع
الشمس وثانيتهما قبل غروبها، وقد استدل على ذلك بقوله تعالى:
« وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ بِالْعِشِيِّ وَالْإِبْكَارِ »، ولما اكلت الصلوات خمسا
عند الاسراء زيدت الى حدتها القائم الى يوم الدين. فاتم النبي محمد خالداً ٥٥

(١) سورة غافر/ المؤمن - مكية : ٥٥

الم سنو ٧٥


وجاء عن النبي ص
ظهر ما تحرك
صلى الله عليه و
فانه قد جاء في
صعدت ولها نور
لها وتشفع لصا
في صلاته فلم ي
ظلمة فتقول
غلت دونها
ويضي للرجل
فيجلس عليها
نحو القبلة وي
واذا صلى الى
عليها فانها مكر
انه قال: من م
وبينها، وما
وقد جاء الحد
ادراً الماراً ف
فلو كان المار خلا
لعظم المعصية



وجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اذا ركع لو كان قدح ماء على ظهره ما تحرك عن موضعه وذلك لاستواء ظهره ومبالغته في ركوعه صلى الله عليه وسلم: احسنوا صلواتكم رحمكم الله واتموا ركوعها وسجودها فانه قد جاد في الحديث ان العبد اذا صلى فاحسن الصلاة صعدت ولها نور فاذا انتهت الى ابواب السماء فتحت ابواب السماء لها وتشفع لصاحبها وتقول: حفظك الله كما حفظتني، واذا الساء في صلاته فلم يتم ركوعها ولا سجودها ولا احد ردها صعدت ولها ظلمة فتقول: ضيعك الله كما ضيعتني، فاذا انتهت الى ابواب السماء غلقت دونها، ثم لغت كما يلغ الثوب الخلق فيضرب بها وجه صاحبها وينفي للرجل اذا جلس في المسجد ان يفرش رجله اليسرى فيجلس عليها وينصب رجله اليمنى ويوجه اصابعه التي تلي الاطراف نحو القبلة ويحلق الوسطى ويعقد الباقي.

واذا صلى الى السترة فليدن منها فان ذلك يستحب. ولا يمر احد عليها فانها مكروه. وجاء الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال: من صلى الى السترة فليدن منها فان الشيطان يمر بينه وبينها. ومايتها ون الناس به تركهم المار بين يدي المصلي وقد جاد الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال: ادرا المار فان ابى فادراه فان ابى فالطمه فانما هو شيطان. فلو كان للمار خلاص لما امر النبي صلى الله عليه وسلم بطمه. وانما ذلك لعظم المعصية من المار بين يدي المصلي. والمعصية من المصلي اذا

الوقوف وصلى
وعلى بن ابي طالب
الكندي قال:
بمضى فاتاه رجل
أه فتوضأت
الى جانبه يسرى.
بن عبد الله بن
على بن ابي
بنت خويلد
تني كنت رابعاً
رضيت - اى
اهما قبل طلوع
لك بقوله تعالى:
الصلوات خمساً
فاتم النبي محمد خالده



لم يدرأه . وجاء الحريث ، ان ابا سعيد الخدري كان يسلي فأراد
ابن اخي مروان بن الحكم ان يمس يديه فنفه ابو سعيد الخدري
فابى ان يرجع فاطمه ابو سعيد فذهب ابن اخي مروان الى مروان
وهو يومئذ والي المدينة ، فشكى اليه ما صنع ابو سعيد . وجاء
ابو سعيد بعد ذلك . فدخل . فقال له مروان ما يذكر ابن اخي
انك لطمة وكان منك اليه . فقال ابو سعيد : امرنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم ان نذرا المار . فان ابى برأناه فان ابى
لطمناه فانما هو شيطان .
الصلوة وما يلزم فيها

عن جابر قال : قال
فيومنا . قال مرة
ليلة الصلاة . و
وسلم . ثم جاء يوم
فقيل : نافقت
الله عليه وسلم
الله وانما نحن
البقرة . فقال
بكذا . قال ابو
فذكرنا العرو
وكانت عات
ان الله تعالى اذ
الله عليه وسلم
التخفيف المذكور
بعد فرضه .
يا ايها المزمع
عليه ورتل القرآن
الليل هي اس
اسم ربك وت
فأخذه وكيل




فتح ثلاثا سورة مائة واربعة

باب تخفيف الصلاة

عن جابر قال: كان معاذ يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يرجع
 فيؤمنا. قال مرة: ثم يرجع فيصلي بقومه. فأخبر النبي صلى الله عليه وسلم
 ليلة الصلاة. وقال مرة: العشاء. فضلى معاذ مع النبي صلى الله عليه
 وسلم. ثم جاء يعلم قومه فقرأ البقرة، فاعتزل رجل من القوم فضلى.
 فقيل: نافتت يا فلان. فقال: ما نافتت، فأتى رسول الله صلى
 الله عليه وسلم فقال: ان معاذ يصلي معك ثم يرجع فيؤمنا يا رسول
 الله وانما غنى اصحاب نواضح وتعمل بايدينا وانه جاء يومنا **تقرأ بسورة**
 البقرة. فقال: «يا معاذ افان انت - افان انت؟ اقرأ بكذا **أقرأ**
 بكذا. قال ابو الزبير: بسبح اسم ربك الاعلى: والليل اذا يعشى.
 فذكر قال عمرو قال: اراه قد ذكره. في سنن ابي داود الاوول: ٢١٠
 وكانت عائشة رضى الله عنها اذا سئلت عن اول فرض الصلاة تقول:
 ان الله تعالى افرض اول القيام المذكور اول سورة المزمل فقام صلى
 الله عليه وسلم هو واصحابه هولاء حتى انتهت اقدامهم. ثم انزل الله تعالى
 التخفيف المذكور في السورة بعد اثني عشر شهرا فصار قيام الليل تطوعا
 بعد فرضه.

يا ايها المزمل - قم الليل الا قليلا - نصفه او انقص منه قليلا - او زد
 عليه ورتل القرآن ترتيلا - انا سئلت عليك قولا ثقيللا - ان نائشة
 الليل هي اسد وطأ واقوم قبيلا - ان لك في النهار سجا طويلا - واذكر
 اسم ربك وتبتل اليه تبتيلا - رب المشرق والمغرب لا اله الا هو
 فاتخذوه وكبيلا - واصبر على ما يقولون والهمهم هجر اجميلا - الايات

كان يصلي فأراد
 وسعيد الخدي
 مروان الى مروان
 سعيد. وجاء
 يذكر ابن اخي
 من رسول الله
 رانه فان ابي
 صلاة وما يلزم فيها
 ١٨




سؤال ٧٥ - الاقتداء بالامام يرتكب المكروهات في الصلاة .

اذا كان الامام يرتكب المكروهات في الصلاة كحره الاقتداء به لما روى ابو
سهلة السائب بن خلاد عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ان
رجلا ام قوما فبهمق في القبلة ورسول الله ينظر . فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم حين فرخ : لا يهمل لكم بعد اليوم . فاراد بعد ذلك
ان يؤم فنظوه واخبروه بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم . فذكر
ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم . فقال نعم . واحسب انه قال : انك اذيت
الله ورسوله . ولهذا عزله صلى الله عليه وسلم وولى عثمان بن الربيع
لما قال يا رسول الله اجعلني امام قومي . فقال انت امام قومي
واقعد باضعفهم واتخذ مؤذنا لا ياخذ على آذانه اجرا . وينبغي
للمناظر وولى الامر عزله ، لانه صلى الله عليه عزله بسبب بهاقه
في القبلة . الحديث اخرجه ابوداود وابن حبان عن السائب بن خلاد .
ويكره الاقتداء بالموسوس لانه يشك في افعال نفسه . وكذلك كل من
يتقاطى مكروهات في صلاته . ومن غلب عليه الوسواس في الصلاة
فيستغف بالله وليقرأ قوله تعالى : « فاستقم كما امرت ومن تاب
تاب معك ولا تطغوا انه بما تعملون بصير »
التوراة : ٩٠

ان ربك يعلم انك تقوم ادنى من ثلثي الليل ونصفه وثلثه وطائفة من
الذي معك والله يقدر الليل والنهار علم ان لن تحصوه فتاب عليكم فاترأوا
ما تيسر من القرآن علم ان سيكون منكم مرضى وآخرون يضربون في
الارض يبتغون من فضل الله وآخرون يقتلون في سبيل الله -
فاترأوا ما تيسر منه واقموا الصلاة واتوا الزكوة - الآية .

سؤال ٧٥
اعلم ان
والموافقة
ان يقارن الملا
ابتداء فعل الا
المأموم على
الركن . و
بان يتأخر ابتداء
والاقسام الثلاثة
ما هو محرم ولا
اجرا الجماعة ولا
الفضيلة وهو
لان اصحاب رسول
صلى ساجدا
ما اذا تعد
القيام ومضى
او الثالثة قادم
وقد يتأخر
وله حالان
يجب عليه
هو المسبوق
ابن ماجه .




حال المأموم مع الإمام

اعلم ان حال المأموم مع الامام دائر بين : المسابقة - والمساوقة
 والموافقة . فالمسابقة ان يتقدم الامام على المأموم . والمساوقة
 ان يقارن المأموم الامام في الافعال والاقوال . والموافقة ان يتقدم
 ابتداء فعل الامام على ابتداء فعل المأموم . ويتأخر ابتداء فعل
 المأموم على ابتداء فعل الامام ويسبق خلفه بحيث يدركه في ذلك
 الركن . وهذا معنى قوله **الطهارج** : يجب متابعة الامام في افعال الصلاة
 بان يتأخر ابتداء فعله عن ابتداءه ويتقدم على فراغه منه -
 والاقسام الثلاث منها ما هو محرم ومبطل للصلاة كاللحمة بركنين ومنها
 ما هو محرم ولا يبطل الصلاة كاللحمة بركن . ومنها ما هو مكروه وينوبت
 اجر الجماعة وهو المساوقة في الافعال . ومنها ما هو مستحب ومحصل
 للفضيلة وهو ان لا يتقدم المأموم في الفعل حتى يدخل الامام فيه . وقد
 كان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يجزي احد منهم ظهوره حتى يقع رسول الله
 صلعم ساجدا وكذلك في بقية الاركان . وقد يتقدم المأموم وهو موافق مثل
 ما اذا قعد الامام في غير موضع القعود فان المأموم يتقدم عليه وجوبا الى
 القيام ومقيا واقعة في القعود بطلت صلاته . فلو قعد الامام في الركعة الاولى
 او الثالثة قام المأموم وانقره قائما . واستحب له ان يسبح ليعينه قائما .
 وقد يتأخر وهو موافق مثل ما اذا قرأ الفاتحة وركع قبل ان يتم المأموم فاتحة
 وله حالتان الاولى ان لا يكون قد ادرك مع الامام زمانا يسع قراءة الفاتحة
 فيجب عليه ان يعطل القراءة ويركع اذا ركع الامام قبل ان يتم الفاتحة وهذا
 هو المشهور . في الحديث « من كان له امام فقرأ له قراءة » . احمد
 ابن ماجه . عن جابر .

القول الثامن : ١٣

تدأ به لما روى ابو
 لله عليه وسلم ان
 فقال رسول الله
 . ثم . فارد بعد ذلك
 عليه وسلم . فذكر
 انه قال : انك اذيت
 عفتان في الربيع
 ت امام قومك
 اجراء . وينبغي
 به بسبب بصاقه
 السائب بن خلاد .
 . وكذلك كل من
 وواس في الصلاة
 كما امرت ومن تاب
 القول الثامن : ٩٠
 وطاعة من
 وه فتاب عليكم فاقرا
 رون يضربون في
 في بسبب الله -
 قوة - الآية .




من دخل المسجد والناس في الصلاة .

عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه . ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
 ابصر رجلا يصلي وحده . فقال : الا رجل يتصدق على هذا فيصلي
 معه . سنن ابي داود I . عن جابر بن يزيد بن الاسود عن ابيه انه
 صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو غلام شاب . فلما صلى اذا رجلان
 لم يصليا في ناحية المسجد قد عابها فجمعا بهما ترعدا فرائصهما . فقال : ما منعكما
 ان تصليا معنا . قالا قد صلينا في رحالنا . فقال : لا تفعلوا . اذا صلى احدكم
 في رحله ثم ادرك الامام ولم يصل فليصل معه فانها له نافعة . منه .
 عن يزيد بن عامر قال : جئت والنبي صلى الله عليه وسلم في الصلاة
 فجلست ولم ادخل معهم في الصلاة . قال : فانصرف علينا رسول الله صلى
 الله عليه وسلم . فرأى يزيدا جالسا . فقال : المر تسلم يا يزيد . قال :
 بلى يا رسول الله قد اسلمت . قال : ما منعك ان تدخل مع الناس في
 صلاتهم . قال اني كنت قد صليت في منزلي وانا احسب ان قد صليتهم .
 فقال : اذا جئت الى الصلاة فوجهت الناس فصل معهم ، وان كنت
 قد صليت تكن تلك نافعة وهذه مكتوبة . منه .
 اذا دخلت مسجدا فصل مع الناس وان كنت قد صليت . سعيد بن
 منصور عن مجيب .
 عن سلامة بنت الحرث اخت فرشة بن الحرث الغفوري قالت :
 سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « ان من اشراط
 الساعة ان يتدافع اهل المسجد لا يجدون اما ما يصلي بهم . منه ١٥٩ »

.....

فارت قوس - ١٠
 جاء الحديث عن
 من الجاهل حيث
 له وفريضة وله
 يؤخذ من ترك
 فانه لا كان له
 في تعليم الجاهل
 آثم . فأمرهم
 تكبيرهم الا بعد
 الا بعد تكبير
 واعلموا ان
 كذا كذا جاد
 عليهم اجمعين
 ومن العجب
 من منزله يرد
 في الطلبي وي
 يا من العقار
 خصيها فلا يد
 وحبها و
 مع الامام خد
 والرفع خد




ويل للعالم من الجاهل

جاء الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال : ويل للعالم
 من الجاهل حيث لا يعلمه . فالولا ان تعلم الجاهل واجب على الامام لازم
 له وفريضة وليس يتطوع لما كان له الويل في السكوت منه . والله لا
 يؤخذ من ترك التطوع انما يؤخذ من ترك الفرائض . فتعلم الجاهل فريضة
 فلهذا كان له الويل في السكوت عنه وترك تعليمه . فالتقوا الله
 في تعليم الجاهل فان تعليمه فريضة واجب لازم . والتارك لذلك مخطئ
 آثم . فأمروا اهل كل مسجد باحكام الصلاة واتمامها وان لا يكون
 تكبيرهم الا بعد تكبير الامام ولا يكون ركوعهم وسجودهم ورفعهم وخفضهم
 الا بعد تكبيره وركوعه وسجوده ورفعه وخفضه
 واعلموا ان ذلك تمام الصلاة . وذلك واجب على الناس ولازم لهم
 كذلك جاء الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن اصحابه رضوان الله
 عليهم اجمعين .

ومن العجب : ان الرجل يكون في منزله فيسمع الاذان فيقوم فرحاً بتهنياً
 من منزله يريد الصلاة لا يريد غيرها ثم لعله يخرج في الليلة المطيرة ويتخط
 في الطين ويحوض الى ان تبطل ثيابه . وان كان في ليالي الصيف فليس
 يأمن العقارب واليهام في ظلمة الليل ولعله مع هذا ان يكون مريضاً
 ضعیفاً فلا يدع الخروج الى المسجد فيتحمل هذا كله ايتار الصلاة
 وحبها وقصد اليها لم يخرجها من منزله غيرها فاذا دخل الصلاة
 مع الامام خدعه الشيطان فسابق الامام في الركوع والسجود والخوض
 والرفع خدعاً من الشيطان فلا يريده من احباط عمله وابطال صلاته

صلى الله عليه وسلم
 على هذا فيصلي
 سود عن ابيه انه
 فلما صلى اذا جاز
 ما تنكها
 اذ اصلى احكم
 نافلة منه .
 وسلم في الصلاة
 لينا رسول الله صلى
 لم يا يزيد . قال :
 نخل مع الناس في
 حسب ان قد صلتم
 بل معهم وان كنت
 بت . سعيد بن
 ففوري قالت :
 ان من اشراط
 صلى بهم . منه : ١٥٩



١٢
فيخرج من المسجد ولا صلاة له .

ومن العجب انهم كلهم يستيقنون انه ليس احد عن خالف الامام يعرف
من صلاته حتى يعرف الامام وكلهم ينتظرون الامام حتى يسلم
بهم وكلهم الا ماشاء الله يسابقونه في الركوع والسجود والرفع
والحفظي خدع من الشيطان واستخفاقا بالصلاة منهم واستهانة
بها وذلك عظيم في الاسلام .

وقد جاء في الحديث : لا حظ في الاسلام لمن ترك الصلاة ، فكل
مستخف بالصلاة مستهين بها فهو مستخف بالاسلام مستهين به .
وانما عظم من الاسلام على قدر عظم في الصلاة ورغبتهم في
الاسلام على قدر رغبتهم في الصلاة . الصلاة وما يلزم فيها لا يبيد الله احد من النبي

عن ابي حنيفة
اقرنت الصلاة
هذه الكلمات .
قلت والله ما
ما تقولونه في
علمنا ما تقول
فكبروا واذا
امين يجديكم
سمع الله لمن
الله لكم . فاد
رؤسكم وكبر
القعدة فليكن
تفرغوا من
قول النبي :
تكبيره وسيفه
فساعة ياخذ
لقول النبي
له فقه . وا
الامام فلا
وقول النبي :



عن ابن حبان عبد الله قال: صلى بنا ابو موسى الاشعري فقال رجل خلفه:
 اقربت الصلاة بالبر والبركة. فلما قضى ابو موسى الصلاة قال: ايكم القائل
 هذه الكلمات. فأرتم القوم، فسألهم فأرتموا. فقال لعلاء يا حطان قل لها. قال:
 قلت والله ما قلها. ولقد خفت ان تكفيني بها. فقال ابو موسى: وما تدرون
 ما تقولونه في صلاةكم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم علمنا صلواتنا و
 علمنا ما نقول فيها. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: اذا كبر الامام
 فكبروا واذا قرأ خافتوا واذا قال غير المنسوب عليهم ولا الضالين فقولوا:
 آمين بحمد الله. واذا كبر وركع فكبروا واركعوا. واذا رفع راسه وقال
 سمع الله لمن حمده فارفعوا رؤسكم وقولوا اللهم ربنا لك الحمد، يسمع
 الله لكم. فاذا كبر وسجد فكبروا واسجدوا. واذا رفع راسه وكبر فارفعوا
 رؤسكم وكبروا. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: تلك بئلك. واذا كان في
 القعدة فليكن من قول احدكم: الحيات لله والصلوات والطيبات حتى
 تفرغوا من الغنبد.

قول النبي: اذكبر الامام فكبروا. معناه ان تنتظروا الامام حتى يكبر ويفرح من
 تكبيره وينقطع صوته ثم تكبرون بعده. والناس يغلطون في هذه الاخبار
 فساعة ياخذ الامام في التكبير ياخذون معه في التكبير وهذا خطأ وترك
 لقول النبي صلى الله عليه وسلم، وربما طول الامام في التكبير اذا لم يكن
 له فقه. والذي يكبر معه ربما كبر قبل الامام ومن دخل في الصلاة قبل
 الامام فلا صلاة له.

وقول النبي: اذا كبر وركع فكبروا واركعوا معناه ان تنتظروا الامام حتى يكبر

خالف الامام بفرض
 الامام حتى يسلم
 السجود والرفع
 منهم واستهانة

الصلاة، فكل
 الامام مستهين به
 ورغبهم في
 ثم فيها لابي عبد الله الحنبلي
 ٧-٦



ويركع وينقطع صوته وهم قيام ثم يتبعونه .

وقول النبي : فاذا رفع وقال سمع الله لمن حمده فارفعوا رؤوسكم وقولوا اللهم ربنا لك الحمد . معناه ان تنتظروا الامام وتثبتوا ركوعا حتى يرفع الامام رأسه ويقول سمع الله لمن حمده وينقطع صوته وهم ركوع ينتصبون فيقولون رؤوسهم ويقولون : اللهم ربنا لك الحمد .

وقول النبي : واذا كبر وسجد فكبروا واسجدوا . معناه ان تكونوا قريبا مما ثم يتبعونه . وكذلك جاء الحديث عن البراء بن عازب . وهذا كله موافق لقول النبي صلى الله عليه وسلم : الامام يركع قبلكم ويسجد قبلكم . وقول النبي : واذا كبر ورفع رأسه فارفعوا رؤوسكم وكبروا . معناه ان يثبتوا سجودا ثم يتبعونه فيرفعون رؤوسهم .

وقول النبي : فقلل بقلل . معناه . في كل رفع وخفض . وهذا تمام للصلاة فاعلموه وابصروه واحكموه . واعلموا ان الناس ما يكون لهم صلاة يسبقهم الامام بالركوع والسجود والرفع والخفض .

وقد جاء الحديث قال : يأتي على الناس زمان يصلون ولا يصلون . وقد تحوفت ان يكون هذا الزمان ولقد صليت في مائة مسجد فآرايت اهل مسجد يقيمون الصلاة على ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وعن اصحابه رضوان الله عليهم فاتقوا الله وانظروا في صلاتكم وصلاة من يصلي معكم . واعلموا - ان رجلا احسن الصلاة فآتمها واحكمها ثم نظر الى من اساء في صلاته وسبق الامام فيها فسكت عنه ولم يعلمه باسائه ومسايقته الامام فيها ولم ينهه عن ذلك ولم ينهه شاركه في وزرها وعارها فاحسن في صلاته شريك المسئ في صلاته اذ لم ينهه ولم ينهه . الصلاة وما ينهه : احمد بن حنبل : ٥

بأركانها

كيفية تكبيرة الا

البر - يحزم الر

فلوضم الرء من

عليه قوله صل

عليه وسلم

لم يسمع التكبير

وكانوا يقولون

كشفا للخبء : ٢١

روى التكبير جزئ

واذا

ليبدك فضيلة

امامه من غير

فضيلتها . وان

ترك المد في تك

تكبيرات الصلاة

الاحرام لم تنفع

عليه وسلم

وجه يشوش

وكذلك تحرم

بالصلاة ثم

كيفية تكبيرة الاحرام

كيفية تكبيرة الاحرام ان يقول: الله أكبر - او - الله الأكبر - او - الله الجليل
 الأكبر - بحزم الراء . روى انه صلى الله عليه وسلم قال: التكبير حزم
 فلوحزم الراء من أكبر لم تصح صلاته . كما قاله بن يونس في التلخيص . وروى
 عليه قوله صلى الله عليه وسلم: صلوا كما رايتموني اصلي . وهو صلى الله
 عليه وسلم لم ينطق بالتكبير الا بحز و ما . قال النووي في شرح المهذب
 : لم يسمع التكبير الا هو قوفا . القول الثام = ٣٦ . قال ابراهيم النخعي رضي الله عنه :
 وكانوا يقولون : التكبير حزم . والتميم حزم . والقراءة حزم . والاذان حزم .
 كشافه : ٢١٠ . قال الباجوري على فتح القريب : ولو لم يحزم الراء من أكبر لم يضروا
 روى التكبير حزم فلا اصل له . كما قال ابن حجر العسقلاني وانما هو قول النخعي .

واذا كبر الامام استحب للمأموم المبادرة الى التكبير عقب تكبيره
 ليس ذلك فضيلة تكبيرة الاحرام ، وتحصل فضيلة المبادرة بالاستغفار بالتكبير حزم
 امامه من غير وسوسة ظاهرة . ومن استغل بالوسوسة الظاهرة لم يدرك
 فضيلتها . وان كانت الوسوسة سيرة ادركها . ويستحب لكل من الامام والمأموم
 ترك المدة في تكبيرة الاحرام . والامام يجهر بها والمأموم يسر بها وبسائر
 تكبيرات الصلاة الا ان يكون مبلغا يجهر . اذا قارن الامام المأموم في تكبيرة
 الاحرام لم تنفد صلاته على الصحيح . ولو سبقه بالتمتع تطعا . ثم صلى الله
 عليه وسلم : اذا كبر الامام فكبروا . ولو توسوس المأموم في تكبيرة الاحرام على
 وجه يشوش على غيره من المأمومين حرم عليه ذلك كمن تعد بتكلم بجوار المصليين
 وكذلك حرم عليه القراءة جهرا على وجه يشوش على المصليين بجواره . ولو احرم
 بالصلاة ثم توسوس فاحرم نفسه من تلك الصلاة وكبر اخرى حرم عليه .

وسمك وقولوا اللهم
 عا حتى يرفع الامام
 كوع ينتصبون فيقولون
 باه ان تكونوا قيا ما
 . وهذا كله موافق
 يجب قبلكم .
 وكبروا معناه ان
 من . وهذا تمام
 ان الناس ما يكون
 فع والخصم .
 يصلون ولا يمشون .
 مسجدا غار ايت
 الى الله عليه وسلم
 واني صلاتكم وصلاة
 فائتها واحكمها ثم
 عنه ولم يعلمه
 يشاركه في وزرها
 اذا لم ينه ولم ينهجه .
 احمد بن حنبل : ٥



ذلك على الصحيح حتى لو احرم بها ثانياً بنية الراء لم تقع. هذا هو الصحيح المشهور.

ادراك الامام في اول الركعة ولو احرمه في الحال امكنه اتمام القراءة

فاخر تكبيرة الاحرام حتى ركع الامام او قارب الركوع كان مقصراً في ادراك فضيلة

تكبيرة الاحرام وفي ادراك فضيلة القراءة مع الامام ولا يكون مقصراً بالنسبة

الى ادراك الركعة مع الامام. بخلاف تأخير القراءة بعد القرينة. قاله الامام في النهاية.

وان كان قد ادرك مع الامام زمان يسع قراءة الفاتحة وكان يطلى القراءة فيركع مع

الامام قبل اتمامه الفاتحة فهذا غير مقصر. فعيل يقطع ويركع منه. كالذي لم يدرك

مع الامام الا بعض الفاتحة. واذا كان يطلى القراءة من اصل الحلقة فيختلف

لاتمامها. فاذا كمل الفاتحة ركع وحده واعتدل وسجد حتى يدرك الامام فيما هو

فيه مادام الامام في تلك الركعة. فان فرغ الامام من الركعة بان رفع رأسه

من السجدة الثانية قاتت الركعة على المأموم وواجب عليه موافقة الامام

في الركعة الثانية فيركع معه وتكون ركعة مملعة من قراءة الاولى وركوع الثانية.

ولو فرغ المأموم من الفاتحة والامام في السجدة الاخيرة من الركعة فركع فرغ

الامام رأسه بعد شروع المأموم في الركوع اتم المأموم ركعته وحده ثم


قام وادرك الامام في الركعة الثانية. وهكذا غلبت يد.

وان ادرك الامام زمان يسع قراءة بعض الفاتحة قرأ فاذا ركع الامام قطع

القراءة وركع معه وهو مكسبوت. وعلى هذا فركعة المسبوت لا تحتمن بالاول

بل قد تكون ثانية او ثالثة او رابعة.

وان ادركه معه
والنعوذ وتتحقق
فهذا مقصر، فأ
بل ان اتم الفاتحة
صحت صلاته.
انه يركع بعد
من الافتتاح.
وان اشتغل
بالذكر والتسبيح
ولهذا جرى
ولو توسل
لاتمام الفاتحة
لو سوسسته و
اعلم ان حكم
قبل فراغها في
افعال الصلاة
يأتي بالمكمل
حرف لم يؤثر




ادراك الامام في اول الركعة

وان ادركه معه زمانا يمكنه فيه قراءة الفاتحة لكن تشتغل عنها بعداء الافتتاح
والنعوذ وتتحقق انه اذا اشتغل بالافتتاح لم يتمكن من ادراك اتمام الفاتحة
فهنا مقصود فلا يعجز في الخلف بالثلاثة الاركان المقصودة وهي الطويلة
بل ان يتم الفاتحة وادراك الامام في الركوع - والا فانت الركعة. وان ادركه في الاعتدال
صحت صلاته. وان يدرك معه الاعتدال بطلت صلاته. - وان غلب على ظنه
انه يركع بعدها اتمام الفاتحة فيلزمه ان يقرأ من الفاتحة بعد ما قرأ
من الافتتاح.


وان اشتغل عن القراءة باستماع قراءة الامام فيتحمل الحاقه بالاشتغال
بالذكر والتسبيح. ويحمل نحي الأوجه لانها عبادة تتعلق بالمصلى.
ولهذا جرى خلاف في ان الفاتحة لا تجب في الصلاة الجهرية على المأموم.
ولو توسوس في قراءة الفاتحة فلم يتمها حتى ركع الامام فزعمه ان يتكلم
لا تمام الفاتحة. وان كان المأموم يقرأ القراءة لضغف لسانه ونحوه لا
لوسوسته والامام سريعا فيركع قبل ان يتم الفاتحة.

اعلم ان حكم الفاتحة يخالف حكم افعال الصلاة من وجهين. احدهما انه اذا شك
قبل فراغها في ترك حرف من اولها وجب الاستسفاف ان طال الفصل بخلاف
افعال الصلاة اذا وقعت غير منتظمة فانها لا تقطع الموالاة بين الافعال بل
يأتي بالمنظوم بعد التذكر. وثانيهما اذا شك بعد الفاتحة في ترك
حرف لم يؤثر. ولو شك في ترك كلمة فالظاهر الوجوب.

هذا هو الصحيح المشهور.
الحال امكنه اتمام القراءة
فصرا في ادراك فضيلة
من مقصودا بالنسبة
قائمة. قاله الامام في النهاية.
على القراءة فيركع مع
منه، كالذي لم يدرك
صل الخلة فيتحلف
يدرك الامام فيما هو
ركعة بان رفع رأسه
عليه موافقة الامام
في الاولى وركوع الثانية.
من الركعة فركع فرفع
م ركعته وحده ثم
ادرك الامام قطع
سبون لا تخفى بالاول




وكان صلى الله عليه وسلم يأمر المسبوق ان يدخل مع الامام على اي حال كان
 ولا يعتد بركعة لم يدرك ركوعها، ويقول: اذا جنتم الى الصلاة ونحن سجود
 فاسجدوا ولا تعدوها ومن ادرك الركعة مع الامام فقد ادركها الصلاة كلها
 وفي رواية: اذا اتى احدكم الصلاة والامام على حال فليصنع كما يصنع الامام.
 وكان صلى الله عليه وسلم يقول: من ادرك مع الامام فقد ادرك فضل
 الجماعة. ومن ادرك الامام جالسا قبل ان يسلم فقد ادرك الصلاة وفضلها.
 وكان ابن حجر رضى الله عنها يقول: اذا ادركت الامام ركعتين قبل
 ان يرفع فقد ادركت وان رفع قبل ان تكع فقد فاسدك واذا انتهيت
 الى القوم وهم ركوع فكبرت تكبيرة فقد ادركت الركعة ولو لم تقرأ شيئا.
 وكان عبد الله بن مسعود يقول: اذا ادركت الامام والناس جلوس في آخر
 الصلاة فكبرك قائما ثم اجلس وكبر حتى تجلس فذلك تكبيرتان الاولى وانت
 قائم لاستغفار الصلاة والاخرى هي تجلس كأنها السجدة ثم لا يتعلم فقد
 وحبت عليه الصلاة. واستغفره ولكن يعتد بجلوسه معهم وليقل كما
 يقولون وهو جالس معهم - وكان عمرو بن الشريد رضى الله عنه يقول:
 كان الناس على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جاء الرجل وقد
 فاتته من الصلاة شيء اشار الى الناس كمرصديهم فيقولون بالاشارة
 واحدة او اثنتين فيصلي ما فاتته ثم يدخل في الصلاة يعني الجماعة حتى
 جاء معاذ بن جبل رضى الله عنه فاساروا اليه فدخل مع الامام ولم ينظر
 ما قالوا. فدكروا ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال النبي:
 منكم معاذ. فمن ثم كان بعض العجايز يكره ان يستغفر الرجل الصلاة لنفسه
 كشق الفم: ١١٢




Handwritten text in blue ink, possibly a signature or name, located at the top of the page.

Handwritten text in red ink, possibly a signature or name, located in the middle of the page.

Handwritten text in black ink, possibly a signature or name, located in the lower middle of the page.



ام على اى حال كان
صلاة ونحو سجود
اركع الصلاة كلها
ليس منع كما يمنع الامام
فقد امر ان فضل
اد الصلاة وفضلها
العارف كنت قبل
واذا انتهيت
ولم تقرا شيئا
جلوس في آخر
وتان الاول وانت
حجة ثم لا يتكلم فقد
عهم وليقل كما
ضى الله عنه يقول:
اجاء الرجل وقد
ون بالاشارة
يعنى الجماعة حتى
مع الامام ولم ينتظر
فقال النبي :
الرجل الصلاة لنفسه




QP Card 101 v4



قصيدة
مختارة

232



حافظوا على الصلاة
قائمين - المبتدئة
حافظوا على الصلاة
ونفعا الصلاة
العملية ، كاملة
بالحفظ دائما
والصلوات هي
وتعلت عنه بال
فهم على تفرقهم
التمس لا يعد
في الجمع كما في تغيب
الله حينئذ تنصرو
والارض وعش
والصلاة الوسيلة
ما ذهب اليه الجاهل
وابي داود هرق
الشيخان واحمد
در ملا الله قبور
غابت الشمس

٤٧	صغرة الصلاة	وقوموا لله قانتين
٤٧	فرض الصلاة	حافظوا على الصلوات
٤٨	استواء الفلك في الركوع	قراءة الفاتحة
	رجل يبعث على تحفظ في الصلاة	لا تقربوا الصلاة وانتم سكارى
	حديث ثابته عن الجفار	مراقبة الله في الصلاة
١٣	حديث كبرية الصلاة	كيفية تكبيرة الاحرام
٤٤	اول ما فرض الله	ادراك الامام في اول الركعة
	وجاء عن النبي	ولقد اخذ الله ... لمن اتمم
١٠	في اربار الصلوات	رسول الله يعلم الاعراب بالاصح
٨	بعده التصليم	تجيد متابعة الامام
٢١	صلاة المستوفز	فضل الصلاة
٤٣	يحتاج المصلي الى	من ملو هات الصلاة
	فاذا تحفيت الصلاة ، الجمعة	الصلاة هاسر الراي
٧	كان صلى الله عليه وسلم	عن ابن حنبل حديث: اذا بين الامام تكبيروا
		باب تحفيق الصلاة
		الاقتداء بالامام ترتيب المكروهات
		المسبوق يدخل مع الامام
		ويل للعالم من الجاهل
		اسباب الازرار
		ادراك الركعة
		سبب فرض الصلاة
		التطوع قبل الجمعة
		الحافظة على الصلوات
		على الامام يوم الاحرام
		من دخل المسجد والامام
		في الصلاة